Großscheich auf dem Symposium zu Urfi-Ehen: Die Bezeichnung “Ehe” trifft nur auf die legale Ehe zu
Al-Akhbar, 15.11.2009

د. محمد سيد طنطاوى يلقى كلمته خلال الندوة التى حضرها د. على جمعة مفتى الجمهورية «تصوير: حسن يوسف»

الإمام الأكبر فى ندوة الزواج العرفى: الزواج لا يطلق إلا على الشرعى

كتب عزت مصطفى:

نظمت المحكمة الدستورية العليا بالتعاون مع منظمة كونارد اديناور الالمانية أمس ندوة حول الزواج العرفى وشرعيته واثاره السلبية تحت رعاية المستشار فاروق سلطان رئيس المحكمة الدستورية العليا ود. عادل شريف نائب رئيس المحكمة. وأكد الامام الاكبر د. محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر ان كلمة الزواج لا تطلق إلا على الزواج الصحيح الذى حددته الشريعة الاسلامية والذى يشتمل جميع الاركان والشروط وان الشريعة الاسلامية حرمت كل من زواج الاختان وهو الزواج الذى يتم فى السر بطريقة يرفضها الشرف ومكارم الاخلاق كما حرم ايضا زواج البدن أى تبادل الزوجات وكذلك زواج الشغار والذى يعتمد على ان يقول رجل لاخر زوجنى اختك وسأجوزك اختى دون دفع المهر، كما حرم زواج المتعة وهو الزواج المحدد فيه المدة الزمنية لان الاصل فى الزواج التأبيد وليس التحديد.. وان الزواج العرفى لم يتكلم عنه اى شخص فى الدولة الاموية أو العباسية وان تسجيل عقد الزواج يعد حماية للرجل والمرأة لذلك ينصح بعدم الزواج العرفى بمفهوم هذه الايام والذى يتم بين الشباب فى السر. وأكد د. على جمعة مفتى الجمهورية ان موضوع الزواج يتعلق بالاحوال الشخصية لانها فى غاية التعقيد والتشابك لذلك فإنه من الضرورى اجراء دراسة لمعالجة ذلك الامر من جميع الجوانب الدينية والاجتماعية والاقتصادية.. وان الزواج العرفى له اكثر من ٣٠ صورة وكل صورة لها اوضاعها ومبرراتها واسبابها حيث ان هناك اسبابا مشروعة واخرى تدل على وجود قصور فى المجتمع أوفى الافراد. وقالت فرخندة حسن الامين العام للمجلس القومى للمرأة ان المرأة تعانى من اثار الزواج غير الموثق وأوضح المستشار فاروق سلطان رئيس المحكمة الدستورية العليا بأن كل امة تعمل على مصلحتها فى الترغيب على الزواج الشرعى بمختلف السبل والعمل على حل المشكلات بين الازواج وزوجاتهم .